

الجمعية العامة



Distr.: General
24 December 2012
Arabic
Original: English

الدورة السابعة والستون
البند ١٤٤ من جدول الأعمال

تمويل الآلية الدولية لتصريف الأعمال المتبقية للمحكمين الجنائيين الدوليين

تقرير اللجنة الخامسة

المقرر: السيد جاستين كيسوكا (جمهورية تنزانيا المتحدة)

أولاً - مقدمة

١ - بناء على توصية المكتب، قررت الجمعية العامة، في جلستها العامة الثانية المعقدة في ٢١ أيلول/سبتمبر ٢٠١٢، أن تدرج البند المعنون “تمويل الآلية الدولية لتصريف الأعمال المتبقية للمحكمين الجنائيين الدوليين” في جدول أعمال دورتها السابعة والستين وأن تحيله إلى اللجنة الخامسة.

٢ - ونظرت اللجنة الخامسة في البند في جلستيها ٢٠ و ٢٢ المعقدتين في ١٧ و ٢٤ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٢. وترد البيانات واللاحظات التي أدلى بها أثناء نظر اللجنة في البند في المحضرين الموجزين ذوي الصلة (A/C.5/67/SR.20) و (22).

٣ - وكان معروضا على اللجنة، تيسيرا لنظرها في البند، الوثائق التالية:

(أ) تقرير الأداء الأول للأمين العام عن ميزانية الآلية الدولية لتصريف الأعمال المتبقية للمحكمين الجنائيين الدوليين لفترة السنين ٢٠١٣-٢٠١٢ (A/67/596)؛

(ب) تقرير اللجنة الاستشارية لشؤون الإدارة والميزانية ذو الصلة (A/67/646).



الرجاء إعادة استعمال الورق

110213 300113 13-21300 (A)



ثانيا - النظر في مشروع القرار A/C.5/67/L.17

- ٤ - كان معروضا على اللجنة، في جلستها ٢٢ المعقودة في ٢٤ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٢، مشروع قرار عنوانه ”تمويل الآلية الدولية لتصريف الأعمال المتبقية للمحاكمتين الجنائيتين الدوليتين“ (A/C.5/67/L.17)، قدمه رئيس اللجنة استنادا إلى مشاورات غير رسمية تولى تنسيقها مثل إكوادور.
- ٥ - وفي الجلسة نفسها، اعتمدت اللجنة مشروع القرار A/C.5/67/L.17 بدون تصويت (انظر الفقرة ٦).

ثالثا - توصية اللجنة الخامسة

٦ - توصي اللجنة الخامسة بأن تعتمد الجمعية العامة مشروع القرار التالي:

تمويل الآلية الدولية لتصريف الأعمال المتبقية للمحكمتين الجنائيتين الدوليتين

إن الجمعية العامة،

وقد نظرت في تقرير الأداء الأول للأمين العام عن ميزانية الآلية الدولية لتصريف الأعمال المتبقية للمحكمتين الجنائيتين الدوليتين لفترة الستينات ٢٠١٣-٢٠١٢^(١) وتقرير اللجنة الاستشارية لشؤون الإدارة والميزانية ذي الصلة^(٢)،

وإذ تشير إلى قرارها ٢٤٠/٦٦ المؤرخ ٢٤ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١١ المتعلق بالآلية الدولية لتصريف الأعمال المتبقية للمحكمتين الجنائيتين،

١ - **تحيط علما** بتقرير الأداء الأول للأمين العام عن ميزانية الآلية الدولية لتصريف الأعمال المتبقية للمحكمتين الجنائيتين الدوليتين لفترة الستينات ٢٠١٣-٢٠١٢^(١)؛

٢ - **تقر الاستنتاجات والتوصيات الواردة** في تقرير اللجنة الاستشارية لشؤون الإدارة والميزانية^(٢)، رهناً بأحكام هذا القرار؛

٣ - **تحث الأمين العام على** أن يضمن الانتهاء من إجراءات التعيين بالآلية في الوقت المناسب؛

٤ - **تقدر تأجيل موافقة الناظر في إعادة تقدير التكاليف المتعلقة بالوظائف للأحد في الاعتبار التوقعات المتعلقة بمعدلات التضخم وأسعار الصرف، وتسويات التكاليف القياسية المتعلقة بالمرتبات والتكاليف العامة للموظفين ومعدلات الشغور لعام ٢٠١٣**، إلى حين النظر في تقرير الأداء الثاني للميزانية البرنامجية لفترة الستينات ٢٠١٣-٢٠١٢ لكافلة اتساق الاعتمادات مع النفقات الفعلية المتعلقة بالوظائف؛

٥ - **تقرر أيضاً الموافقة على تخصيص اعتماد كلي منقح للحساب الخاص للآلية الدولية لتصريف الأعمال المتبقية للمحكمتين الجنائيتين يبلغ إجماليه ٥٣٦٧٦٥٠٠ دولار من دولارات الولايات المتحدة (صافي ٦٠٠٥١٠٨٥ دولار) لفترة الستينات ٢٠١٢-٢٠١٣، على النحو المفصل في مرفق هذا القرار؛**

.A/67/596 (١)

.A/67/646 (٢)

- ٦ - تقدر كذلك، بالنسبة لعام ٢٠١٣، أن تقسم فيما بين الدول الأعضاء، وفقاً لجدول الأنصبة المقررة المنطبق على الميزانية العادلة للأمم المتحدة لذلك العام، مبلغ إجماليه ١٣٦٤٥٣٢٥ دولاراً (صافيه ٥٢٥٩٦١١٢٩٦١١٣٦٤٥٣٢٥) يشمل مبلغاً إجماليه ١٢٤٠٢٠٢١٠٢٠٢٤٠٠ دولار (صافيه ٢٥٠١٣٠١٣٠٢٥٠١٢٤٠٠) يمثل الزيادة في الأنصبة المقررة؛
- ٧ - تقدر، بالنسبة لعام ٢٠١٣، أن تقسم فيما بين الدول الأعضاء، وفقاً لمعدلات الأنصبة المقررة المنطبقة على عمليات الأمم المتحدة لحفظ السلام لذلك العام، مبلغ إجماليه ١٣٦٤٥٣٢٥ دولاراً (صافيه ٥٢٥٩٦١١٢٩٦١١٣٦٤٥٣٢٥) يشمل مبلغاً إجماليه ١٢٤٠٢٠٢١٠٢٠٢٤٠٠ دولار (صافيه ٢٥٠١٣٠١٣٠٢٥٠١٢٤٠٠) يمثل الزيادة في الأنصبة المقررة؛
- ٨ - تقدر أيضاً أن تخصم، وفقاً لأحكام قرارها ٩٧٣ (د-١٠) المؤرخ ١٥ كانون الأول/ديسمبر ١٩٥٥، من المبلغ المقسم فيما بين الدول الأعضاء على النحو المنصوص عليه في الفقرتين ٦ و ٧ أعلاه، حصة كل منها في رصيد صندوق معادلة الضرائب البالغ ١٣٦٧٦٠٠ دولار، والمشتمل على مبلغ قدره ١٤٤٣٠٠ دولار يمثل الزيادة في الإيرادات المقدرة من الاقتطاعات الإلزامية من مرتبات الموظفين الموافق عليها للاآلية لفترة السنتين ٢٠١٣-٢٠١٢.

المرفق

تمويل الآلية الدولية لتصريف الأعمال المتبقية للمحكمة الجنائية لفترة السنتين ٢٠١٣-٢٠١٢

المبلغ الإجمالي	المبلغ الصافي	
		(بدولارات الولايات المتحدة)
٤٧٣٢٥١٠٠	٤٩٧٧١٧٠٠	الاعتماد الأولي لفترة السنتين ٢٠١٣-٢٠١٢ (القرار ٦٦/٤٠ ألف) تقرير الأداء الأول عن فترة السنتين ٢٠١٣-٢٠١٢ (A/67/596)
٥١٩٠٨٧٠٠	٥٤٧٥٦٧٠٠	التقديرات المنقحة على أساس النفقات الفعلية المتصلة بالوظائف والمعدلات المتوقعة الحدّنة
٥١٠٨٥٦٠٠	٥٣٦٧٦٥٠٠	التقديرات المنقحة على أساس النفقات الفعلية المتصلة بالوظائف
٤٧٣٢٥١٠٠	٤٩٧٧١٧٠٠	الاعتماد الموصى به من اللجنة الاستشارية لشؤون الإدارة والميزانية (A/67/646)
٥١٠٨٥٦٠٠	٥٣٦٧٦٥٠٠	الاعتماد المقح لفترة السنتين ٢٠١٣-٢٠١٢ الموصى به من اللجنة الخامسة
(١٥٠٠٠٠٠)	(١٥٠٠٠٠٠)	المبلغ غير المقرر قسمته كأنصبة مقررة في عام ٢٠١٣ (القرار ٦٦/٤٠) ألف وباء
(٢٣٦٦٢٥٥٠)	(٢٤٨٨٥٨٥٠)	المبلغ المقسم كأنصبة مقررة في عام ٢٠١٢
٢٥٩٢٣٠٥٠	٢٧٢٩٠٦٥٠	الرصيد الذي سيقسم كأنصبة مقررة لعام ٢٠١٣
		ومنه:
١٢٩٦١٥٢٥	١٣٦٤٥٣٢٥	الاشتراكات المقررة على الدول الأعضاء وفقاً جدول الأنصبة المقررة المطبق على الميزانية العادية للأمم المتحدة لعام ٢٠١٣
١٢٩٦١٥٢٥	١٣٦٤٥٣٢٥	الاشتراكات المقررة على الدول الأعضاء وفقاً جدول الأنصبة المقررة المطبق على عمليات الأمم المتحدة لحفظ السلام لعام ٢٠١٣